الأمم المتحدة

S/RES/1689 (2006)

Distr.: General
20 June 2006



القرار ١٦٨٩ (٢٠٠٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٤٦٨ المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته وبيانات رئيسه السابقة بشأن الحالة في ليبريا وغرب أفريقيا،

وإذ يرحب بالتقدم السريع الذي أحرزته الرئيسة إلين جونسون سيرليف، منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، في مجال إعادة بناء ليبريا لصالح جميع الليبريين، بدعم من المجتمع الدولي،

وإذ يثني على الإجراءات التي اتخذتها الرئيسة سيرليف والرئيس النيجيري أولوسيغون أوباسانجو، وعلى غيرهما من أعضاء المجتمع الدولي لدورهم في إحالة تشارلز تايلور إلى المحكمة الخاصة لسيراليون،

وإذ يرحب بالتقدم الذي أحرزته حكومة ليبريا في تنفيذ برنامج المساعدة في مجالي الحكم والإدارة الاقتصادية الرامي إلى كفالة الإسراع بتنفيذ اتفاق السلام الشامل والتعجيل برفع التدابير المفروضة بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)،

وإذ يشيد بالتزام حكومة ليبريا بالإدارة الشفافة لما يمتلكه البلد من موارد حرجية وذلك لصالح الليبريين وبالإصلاحات التي أدخلتها على قطاع الأخشاب، بما في ذلك إصدار الأمر التنفيذي رقم ١ الذي أعلن أن جميع الامتيازات الحرجية المزعومة لاغية وباطلة؛ وإنشاء لجنة معنية برصد إصلاح الغابات؛ وتوظيف مراقب مالي معين دوليا في هيئة التنمية الحرجية، وإحراز تقدم صوب تنفيذ عقد إدارة لكفالة الشفافية في عمليات استغلال الأخشاب؛ وإنشاء آلية تمكّن المجتمع المدني من رصد قطاع الحراجة؛ وصياغة قوانين ولوائح جديدة في مجال الحراجة،

06-39594 (A)

وإذ يؤكد أن تقدم ليبريا في قطاع الأخشاب يعيقه انعدام التشريعات الملائمة الخاصة بالأحراج، وإذ يحث على الإسراع باعتماد القوانين اللازمة،

وإذ يحيط علما بإعلان الرئيسة سيرليف في ١٠ حزيران/يونيه وقف تصدير الأخشاب وعدم منح امتيازات جديدة في مجال الأخشاب ريثما تعتمد الهيئة التشريعية الليبرية قانونا بشأن الأحراج يحترم الأمر التنفيذي رقم ١ المؤرخ ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦ ويتمشى مع توصيات لجنة رصد إصلاح الغابات،

وإذ يرحب بتعاون حكومة ليبريا المستمر مع خطة عملية كيمبرلي لإصدار الشهادات، ويلاحظ تقدم ليبريا صوب الامتثال لعملية كيمبرلي،

وإذ يؤكد استمرار أهمية بعثة الأمم المتحدة في ليبريا لتحسين الأمن في جميع أنحاء ليبريا ومساعدة الحكومة الجديدة في بسط سلطتها في جميع أنحاء البلد، لاسيما في المناطق المنتجة للماس والأخشاب وفي المناطق الحدودية،

وإذ يحيط علما بتقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبريا المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/379)،

وقد استعرض التدابير المفروضة بموجب الفقرات ٦ إلى ٩ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) والشروط المبينة فيها، وخلص إلى أن مستوى التقدم المحرز صوب الوفاء بتلك الشروط غير كاف،

وقد استعرض التدابير المفروضة بموجب الفقرتين ١٠ و ١١ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) والشروط المبينة فيهما، وخلص إلى أن مستوى التقدم المحرز صوب الوفاء بتلك الشروط غير كاف،

وإذ يشدد على تصميمه على دعم حكومة ليبريا، وإذ يشجع الجهات المانحة على أن تحذو حذوه،

وإذ يقرر أن الحالة في ليبريا لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - **يقرر** عدم تجديد سريان التدبير الوارد في الفقرة ١٠ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) الذي يلزم الدول الأعضاء بمنع استيراد جميع الجذوع المستديرة والمنتجات الخشبية التي يكون منشأها ليبريا إلى أراضيها؛

٢ - **يقرر** استعراض القرار الوارد في الفقرة واحد (١) بعد فترة مدهّا تسعون (٩٠) يوما، ويعرب عن تصميمه على تجديد العمل بالتدابير الواردة في الفقرة ١٠ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) ما لم يبلغ المجلس في ذلك الحين بإقرار القانون الحرجي الذي اقترحته لجنة رصد إصلاح الغابات؛

٣ - **يحث** على الإسراع باعتماد القانون المتعلق بالأحراج الذي اقترحته لجنة رصد إصلاح الغابات؛

٤ - **يقرر كذلك** تجديد سريان التدابير المفروضة بموجب الفقرة ٦ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) لفترة إضافية مدهّا ستة (٦) أشهر، على أن يستعرضها المجلس بعد أربعة (٤) أشهر، لمنح حكومة ليبريا مهلة زمنية كافية لوضع نظام فعال لإصدار شهادات المنشأ للتجارة في الماس الخام الليبري يتسم بالشفافية ويمكن التحقق منه دوليا، بغية الانضمام إلى عملية كيمبرلي، ويهيب بحكومة ليبريا أن تزود لجنة الجزاءات المنشأة وفقا للفقرة ٢١ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بوصف مفصّل للنظام المقترح؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يجدد لفترة ستة (٦) أشهر إضافية ولاية فريق الخبراء المعاد تشكيله وفقا للفقرة ٩ من القرار ١٦٤٧ (٢٠٠٥)، ويطلب إلى فريق الخبراء إبلاغ ملاحظاته وتوصياته إلى المجلس عن طريق اللجنة في موعد لا يتجاوز ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٦ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.
